

في الحقيقة شيان مختلفان فجاز نسخ احدهما وسعه الاخر
كالعبارة من نسخ احدهما دون الاخرى وظاهر كلام
المصنف طرد الخلاف في نسخها معا وعليه عباد بن الحاجب
وقال في شرحه الخلاف في نسخها معا لا يتجهد الامن يمنع
نسخ القرآن من حيث هو والمقصود بهذا الخلاف الخاص
انما هو نسخ التلاوة دون الحكم وبالعكس وانما ذكر واستخفا
لضرورة التقسيم فان كان لا يحالف فيه احد من يجوز وقوع
النسخ في القرآن وعلم من قوله بعض القران امتناع نسخ كل القرآن
وهو اجماع **ص** والفعل قبل التمكن **نسخ** اذا اوجب شيئا ثم
نسخه قبل التمكن من الفعل فالجور على الجواز وقال القاضي
في القريب انه قول جميع اهل الحق ونقل بن السعائني عن الصيرفي
واكثر الخفية المنع وتصوير المصنف ذكره الخالي وغيره
وصورها ابوالحسن بالنسخ قبل وقت الفعل وتبعه بن
الحاجب والاحسن ان يقال قبل مضي مقدار ما يسعه من وقت
النسخ ما اذا حضر وقت العمل ولكن لم يمتنع مقدار ما يسعه
فان هذه الصورة من محل التراجع وعبارة المصنف تشملها والقابل
بالجواز اذ وانما نسخ الخطاب الذي لم يرد به عملا لفته
وحده فلا يمتنع نقد الامام فان المراد نسخ الحكم المطلق
من الخطاب قبل التمكن من مقتضاه **ص** والنسخ بالقران
لقران

لقران وسنه **نسخ** يجوز نسخ القران بالقران بالاجماع كما
وجوز نسخ القران بالسنة كالنسخة كالتوجه لبيت المقدس اذا قلنا
انه كان ثابتا بالسنة فانه نسخ بالقران وكذلك المباشرة
بالليل كانت محرمة على الصائم بالسنة ثم سحخت بالقران
قال بن السعائني وذكر الشافعي في الرسالة ما يدل على ان
نسخ السنة بالقران لا يجوز ولو جاز في موضع اخر بالجواز
فجوزه اكثر اصحابنا على قولين احدهما لا يجوز وهو الاظهر
من مذهبه والثاني يجوز وهو الاولي بالحق فان النبي صلى الله
عليه وآله صام المشركين عام الحديبية علي ان من جابه من
المشركين مسلمه يرد بها اليهم ثم نسخها الله تعالى بقوله فلا
ترجعوهن الي الكفار وتترك الصلوات يوما لحديث حتى مضى
هو من الليل ثم صلاها على الترتيب ثم نسخ بقوله وانما
كنت فيهم فامرت لهم الصلوة الابه **ص** وبالسنة للقران
وقيل يمنع بالاحاد والحكم لم يقع الا بالمتواتر قال الشافعي
وحيث وقع بالسنة فمعها قران وبالقران فعه سنة
عاصده من موافق الكتاب والسنة **نسخ** يجوز نسخ السنة
للقران من تواتر واحاد اما الاحاد فنقد اجماعه الا سابق
على الجواز ونقل بعضه المنع والحق انها مسلمة خلافه ون
حكي الخلاف فيها القاضي ابو بكر وغيره واختار والجواز